والنهار بعرفة للاتباع فلا دم على من دفع قبل [illegible]
الغروب فاذا صلوا المغرب [illegible] دفعوا الى مزدلفة [illegible]
دخل وقت العشاء [illegible] الناحة [illegible]
وعقلها ان كان [illegible] قبل الح[illegible]
ويقفون بمزدلفة [illegible] الليل والافضل
بعد صلاة الصبح [illegible] الوقوف عند قزح
وهو جبل في اخرها يسمى الان المشعر الحرام
لما فيه من شعاير يوم النحر ويذكر الله ويدعو الى
الاسفار ويحصل اصل السنة بالمرور ويسن ان
يوخذ من مزدلفة حصى رمي يوم النحر ليلا ان
اراد النفر منها ليلا والا فبعد الفجر اما ايام التشريق
فمن نحو جبال منى ثم بعد مزيد الاسفار [illegible]ون
بسكينة وشعارهم التلبية والتكبير و[illegible]
وجد فرجة اسرع كمن بلغ وادي محسر و[illegible]
منى بعد ارتفاع الشمس كرمح فيرمي كل جمرة ال[illegible]
وهذا الرمي تحية منى ثم بعد [illegible] نزل [illegible] اي و
في منزله صلى الله عليه وسلم ثم يذبح هديه [illegible]
مخصوصا او اضحيته ان كانت ثم الحلق للذكر
التقصير لغيره ثم يدخل مكة ويطوف ط[illegible]
الافاضة والافضل ان يكون ضحى يوم النحر [illegible]
الحج الاكبر ثم يشرب من ماء زمزم ثم يسعى [illegible]

يكن

(١)

يكن [illegible] بعد القدوم والا فيكره اعادته ثم يعود
[illegible] ليفعل كل مطلوب [illegible] او مندوب مما
[illegible] جبير دل[illegible] المناسك
فصل فيما [illegible] يد والمطلق
محرمات الاحرام الاص[illegible] بية وحكمة تحريمها الخروج
عن العادة ليتذكر ما هو فيه من العبادة ثمانية وهي
ثلاثة اقسام منها ما يحرم على الرجل فقط وهو
ستر راسه ولبس المخيط في البدن ومنها ما يحرم
على المراة فقط وهو ستر بعض الوجه ومنها ما
يحرم عليهما وهو الباقي كلبس القفازين احدها
اللبس [illegible] الستر فيحرم على الرجل اي الذكر ستر
[illegible] راسه وان تعدد بما يعد ساترا عرفا ولو
[illegible] خيط لعصابة عريضة لا بنحو [illegible] خيط وطين ومرهم
[illegible]س محيط كالعادة بالمهملة في باقي بدنه او في
[illegible] اي الذكر ويحرم على المراة ولو
[illegible] شي من وجهها وان تعدد بما مر الا
[illegible]تره لاحتياط نحو الراس لانه عورة في
[illegible] ولا فرق في ذلك بين الحرة والامة كما
[illegible] الشيخ ابن حجر وكلام الاسنوي والغزي
[illegible] اليه وخالف الخطيب في المغني وابن
الرملي في كتبه فجريا على ان الامة ليس لها ذلك

فو على الخلاف بين ابن حجر والرملي عدا
١٤٨

قوله ليس لها ذلك لان راسها ليس بعورة وكتب عليه السيد عمر البصري [illegible] اهـ كردي [illegible] ان ذلك [illegible] الامة [illegible] اهـ